

تفسير البحر المحيط

@ 528 @ والركوع والسجود والقعود الذي تعبد به ، أو إنما ذكر تعلق المنع بذكر اسم
[] تنبيهاً على أنهم منعوا من أيسر الأشياء ، وهو التلفظ باسم [] . فمنعهم لما سواه
أولى . وحذف الفاعل هنا اختصاراً ، لأنهم عالم لا يحصون . وجاء تقديم المجرور على
المفعول الذي لم يسم فاعله ، لأن المحدث عنه قبل هي مساجد [] ، وهي في اللفظ مذكورة قبل
اسم [] ، فناسب تقديم المجرور لذلك . وأضيفت المساجد [] على سبيل التشريف ، كما قال
تعالى : { وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ } ، وخصّ بلفظ المسجد ، وإن كان الذي يوقع فيه
أفعالا كثيرة من القيام والركوع والقعود والعكوف . وكل هذا متعبد به ، ولم يقل مقام
ولا مركع ولا مقعد ولا معكف ، لأن السجود أعظم الهيئات الدالة على الخضوع والخشوع
والطواعية التامة . ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم) : (أقرب ما يكون العبد من ربه
(وهو ساجد) ؟ وهي حالة يلقي فيها الإنسان نفسه للانقياد التام ، ويباشر بأفضل ما فيه
وأعلاه ، وهو الوجه ، التراب الذي هو موطئ قدميه . .
قال ابن عطية : وهذه الآية تتناول كل من منع من مسجد إلى يوم القيامة ، أو خرّب مدينة
إسلام ، لأنها مساجد ، وإن لم تكن موقوفة ، إذ الأرض كلها مسجد . وقال الزمخشري : فإن قلت
: كيف قيل مساجد [] ؟ وإنما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد وهو بيت المقدس ، أو
المسجد الحرام ؟ قلت : لا بأس أن يجيء الحكم عاماً ، وإن كان السبب خاصاً ، كما تقول
لمن آذى صالحاً واحداً ، ومن أظلم ممن آذى الصالحين ؟ وكما قال [] عز وجل : { وَيَلْجُ
لِلْكُلِّ هُمَزَةٌ لِّمُزَّةٍ } ، والمنزول فيه الأحنس بن شريق . انتهى كلامه . وقال غيره :
جمعت لأنها قبلة المساجد كلها ، يعني الكعبة للمسلمين ، وبيت المقدس لغيره . { وَسَعَى
فِي خَرَابِهَا } : إما حقيقة ، كتخريب بيت المقدس ، أو مجازاً بانقطاع الذكر فيها
ومنع قاصديها منها ، إذ ذلك يؤول بها إلى الخراب . فجعل المنع خراباً ، كما جعل
التعاهد بالذكر والصلاة عمارة ، وذلك مجاز . وقال المروزي : قال ومن أظلم ليعلم أن قبح
الاعتقاد يورث تخريب المساجد ، كما أن حسن الاعتقاد يورث عمارة المساجد . .
{ أُوْلَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ } : هذه جملة
خبرية قالوا تدلّ على ما يقع في المستقبل ، وذلك من معجز القرآن ، إذ هو من الإخبار
بالغيب . وفيها بشارة للمؤمنين بعلو كلمة الإسلام وقهر من عاداه . إلا خائفين : نصب على
الحال ، وهو استثناء مفرّغ من الأحوال . وقرأ أبي : إلا خيفاً ، وهو جمع خائف ، كنائم
ونوم ، ولم يجعلها فاصلة ، فلذلك جمعت جمع التكسير . وإبدال الواو ياء ، إذ الأصل خووف

، وذلك جائز كقولهم ، في صوم صيم ، وخوفهم : هو ما يلحقهم من الصغار والذل والجزية ،
أو من أن يبطش بهم المؤمنون ، أو في المحاكمة ، وهي تتضمن الخوف ، أو ضرباً موجعاً ،
لأن النصر لا يدخلون بيت المقدس إلا خائفين من الضرب ، أقوال . والظاهر أن المعنى :
أولئك ما ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد ا [] إلا وهم خائفون من ا [] وجلون من عقابه . فكيف لهم
أن يلتبسوا بمنعها من ذكر ا [] والسعي في تخريبها ، إذ هي بيوت أذن ا [] أن ترفع ويذكر
فيها اسمه { يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ } ؟ وما هذه سبيله ينبغي أن
يعظم بذكر ا [] فيه ، ويسعى في عمارته ، ولا يدخله الإنسان إلا وجلاً خائفاً ، إذ هو بيت
ا [] أمر بالمثل فيه بين يديه للعبادة . ونظير الآية أن يقول : ومن أظلم ممن قتل ولياً
[] تعالى ؟ ما كان له أن يلقاه إلا معظماً له مكرماً أي هذه حالة من يلقى ولياً [] ، لا
أن يباشره بالقتل . ففي ذلك تقبيح عظيم على ما وقع منه ، إذ كان ينبغي أن يقع ضده ،
وهو التبجيل والتعظيم . ولما لم يقع هذا المعنى الذي ذكرناه للمفسرين ، اختلفوا في
الآية على تلك الأقوال التي ذكرناها عنهم . ولو أريد ما ذكروه ، لكان اللفظ : أولئك ما
يدخلونها إلا خائفين ، ولم يأت بلفظ : ما كان لهم ، الدالة على نفي الابتغاء . وقيل
المعنى : ما كان لهم في حكم ا [] ، يعني أن ا [] قد حكم وكتب في اللوح المحفوظ أنه ينصر
المؤمنين ويقولهم حتى لا يدخل المساجد الكفار إلا خائفين . قال بعض الناس : وفيها دلالة
على جواز دخول الكفار المساجد على صفة الخوف ، وليس كما قال ، إذ قد ذكرنا ما دلّ عليه
ظاهر الآية . وقيل في قوله : { أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا } : أن
لفظه لفظ الخبر ، ومعناه الأمر لنا بأن نخيفهم ، وإنما ذهب إلى ذلك لأن ا [] تعالى قد أخبر
أنهم سيدخلون بيت المقدس على سبيل القهر والغلبة بقوله